

108275 - الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره في الفريضة والنافلة

السؤال

إذا مر الإنسان في الصلاة بآية فيها ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فهل يصلي عليه بمناسبة ذكره ، أم أن الصلاة عليه ليست من أعمال الصلاة ، إلا في موضعها من التشهد ، فلا تفعل إلا فيه وأما في غيره فلا ؟

الإجابة المفصلة

" أما في الفريضة فلا يفعل ذلك ؛ لعدم نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما في النافلة فلا بأس ؛ لأنه كان صلى الله عليه وسلم في تهجده بالليل يقف عند كل آية فيها تسبيح فيسبح ، وعند كل آية فيها تعوذ فيتعوذ ، وعند كل آية فيها سؤال فيسأل ، والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من هذا الباب .
والله ولي التوفيق " انتهى .

"مجموع فتاوى الشيخ ابن باز" (11/201) .

والله أعلم .